كفؤا او موسرا بمهرها وفي الـ * اظهر لو زوج للغير بطل

لا لكن لها يسوغ * فسخ فتاة الصغر حين تبلغ

فان يكن كفؤا ولكن اعسرا * بمهرها فحكمه ما ذكرا

لكن هنا اختار للتصحيح * جمع محققون بالترجيح

في فتوى الامام الكمال الزردا رحمه الله تعالى

ولابي صغارة صدقهما * في قولها او زوجها اطلقهما

اني لبكر ليس بي زوج دخل * فصه وقولها بقلبه حصل

تزويجها الآن عليه ما وجب * الى بلوغ هذه اذ يرتقب

في شروط التزويج باعتبار الكفاءة

وبعض مسنونين لو زوجها * من غير كفؤ وارتضت تزويجها

بلا رضى الباقي فتزويج بطل * في الاظهر والثان لا لكن حصل

لم خيار الفسخ والقولان * هذا اي بالستواء جاريان

فيما اذا الولي زوج الصغيرة * اب فجدها او الكبيرة

من غير كفؤ وهي لم ترض به * ففيه قول سابق فتنبه

لو زوج الولي طفلا امتا * فباطل اذ لا يخاف العنتا

او نحو رتقا او كالمجنون * ونحو عمياء فلا يجوز

بل باطل في مذهب اذ فوتا * لطفله الغبطة والمصلحتا

والثان لا لكن له يسوغ * خيار فسخ العقد حين يبلغ

ما يجوز للحاكم من التزويج وما لا يجوز

قائلة ان ليس لي نكاح * وعدة تزويجها يباح

مالم يكن قاض لتلك يعرف * زوجا معينا فثم يلزم

للحاكم في صحة الانكاح * اثباتها الفراق عن نكاح

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1